

واللعان صح
لتفخي الا في الاحلال والاحدايه والاحصانه وللخ والفسيخ والمهتره

فصل وما عديها الامكن الوط صانقة

خاله حثيشا في القبل ولامر بدر **ويكرهه**
الكلام حاله والنهوى كالاقتصر ويطرنا ط الفرج وعليه
مون التسليم والتسويه من الروحات **غالبيا** في الانفاق
الواجب ووالبياني والقيلولة في الميل وللامه نصفها للقرن
وفوتر الخديده التيب سلات والبكر تسبح ان لم يتغداها
برضاها اليه كيفية التسم الى السبع ثم بانه ومحب
فصاغات ومحور هبه النوبه والروح والسفر من شا والقرن
عن الحرم برضاها واليه وعن الامه **مطلقا** ومر وطى

فصل ويرفع

لجوز الحمل ثم مات زبيبه ولا سقط للاخر لام او لا صاحب
لها كفتور من **فصل**
الركاخ يجود احلا فان املت فان اسلم احداهما ثم مضى
عنه الزبيبه مباح له والذميه **مطلقا** او عرض الاسلام في الناق
فيظربوع الروح وتسايف المبخوله وتيجده الرق عليها او على
اخذها به بتكاد احداهما الا او لتغضه نافر او من رقتت ويرضاع
صبرها محرم **فصل** **ويعد نكاح القيد ولو**

الزوجه ضالحة بالمقار لا يغيره او غيرها كاذهه فكل
اليه ان مثلن البول والاثليلها مع الهولها وللخلوط لها **وتحرمها**
ونصفه لغوها مكروهه لكرنا مقار ويعتبره كله

فصل ويتراوان على التراخي بالترافع

والا فالحاكم قبل الرضا ناخون والحدام والرضوان عنهما
وماروق وعدم الضكفاء ويؤنها بالقرن والريق والفعل وتوده
يليب والتحصير والسر وان **حدث** قبل بعد العقد لا بعد الدحول
الا الثلاثة الاول ولا يوجح بالمهر الاعلى على مدلت فقط **مراته**

فصل والكفاه في

الدين ترك المهاز بالفتو وبلغ المصبر بابيه فيه وفي النسب مغزول
وتغفر بوزا الاعلى والروح **فصل** **الا الفاطميه** وجب تطيق
من شقت نارنا ما لم تنب **فصل**
وبا طله ما لم يبيع اجماعا او من هبهما او احداهما عالما وللم
فيه بالوط فقط مع الحمل الا فلامر الشهي وبهرا مثل وبلغق النسب
المجاهدان علمت ولا عهد عليه ولا مهر **فواشك**
ما حالق من هبهما او احداهما علمت ولم تحرف الاجماع **وهي**

مرد ما

فقط صح

لتفخي